

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الداخلية والبلديات  
المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين

ع.ك

قرار رقم ٢٠٢٥ / ٢٧

تصحيح خطأ مادي على دفتر شروط تأمين المطبوعات العائدة للانتخابات البلدية والاختيارية للعام ٢٠٢٥  
عدد ٢٧/ص.م تاريخ ٢٠٢٥/٢٠ آذار

-----

ان مدير عام الشؤون السياسية والاجئين،

بناء على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،

بناء على أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ ، ولاسيما المادة ٢١ منه (طلبات الاستيضاح).  
استناداً للفقرة ٣ من البند أولاً من المادة ٢١ من قانون الشراء العام " يمكن للجهة الشارية في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض أو طلبات التأهل المسبق ، ولأي سبب كان ، سواء بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من أحد المعارضين ، أن تعدل ملفات التلزم أو ملفات التأهيل المسبق بإصدار اضافة اليه .

يقرر ما يأتي :

---

المادة الأولى : - يعدل الملحق (رقم ١) من دفتر شروط تأمين المطبوعات العائدة للانتخابات البلدية والاختيارية للعام ٢٠٢٥ الصفحة (رقم ١٦) بحيث يصبح قياس الصنف (رقم ٧) والصنف (رقم ٨) " ٣٧ سنتم ٤٥x سنتم " بدلا من " ٦٠ سنتم ٤٨x سنتم " .  
- والباقي دون تعديل .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره %

٢٤ آذار ٢٠٢٥

بيروت ، في

يبلغ لجان :

-----

مدير عام  
الشؤون السياسية والاجئين  
فاتن يونس



- هيئة الشراء العام  
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين  
- المحفوظات